

[433-2082] ما حكم عدم متابعة المؤتم لإمامه إذا ترك التشهد الأوسط سهواً؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله إذا تأكد المأموم يقول إذا تأكد المأموم من خطأ إمامه فلم يتابعه على هذا الخطأ فهل يسجد معه السهو كأن يترك الإمام التشهد الأول فلا يتابعه المأموم. لا ما يجوز للمأموم يترك حتى لو ترك التشهد الأول يجب عليه - 00:00:00 المتابعة كما مر بكم إنما لا يتابعه لو زاد في الصلاة لو زاد فيها ركعة وهو يعلم أنها زائدة فلا يتابعه أما ترك التشهد الأول والإمام المأموم يتيقن أن أنه لم يأتي بالتشهد الأول ومع هذا لم يرجع الإمام - 00:00:20 أنه يتابعه يسجد معه للسهو نعم - 00:00:41